الفصل الخامس : منهجية تحليل النصوص الفقهية والقانونية والنقد القانوني

المبحث الأول : منهجية تحليل النصوص الفقهية

سنقوم أولا بتحديد مفهوم تحليل النص الفقهي وبيان الفرق بينه وبين التفسير والاستنباط، ثم نبين الخطوات المنهجية لهذا التحليل.

المطلب الأول: مفهوم تحليل النص الفقهي والفرق بينه وبين التفسير والاستنباط

نتناول فيه تحديد مفهوم تحليل النص الفقهي، ثم بيان أهم أدواته.

الفرع الأول: مفهوم تحليل النص الفقهي

ينطلق مفهوم تحليل النص الفقهي من كونه مسارا من مسارات التعامل مع النصوص الفقهية، والذي يعني بكشف العلاقة بين مكونات النص الفقهي، وإدراك طبيعتها من تدليل وتعليل، وأثرها في البناء والتفريع للأحكام، ومنه فمفهوم تحليل النص الفقهي هو دراسة النص الفقهي بطريق التفكيك من خلال إرجاعه إلى أصوله، أو بطريق التركيب لعناصره المتفرقة من خلال دراسة طبيعتها ووظائفها ليركب منها نظرية ما، أو أصولا ما، أو قواعد معينة، أو بطريق التقويم نقدا لانقضا من خلال مسلك الفحص والاختبار الذي يلغي ما ليس مناسبا، ويثبت الصالح المناسب.

الفرع الثاني: الفرق بين تحليل النص الفقهي وتفسيره والاستنباط منه :يعتبر كل من تحليل النص الفقهي وتفسيره والاستنباط منه مسارات ثلاثة ينبني بعضها على بعض ينبغي للمجتهد مراعاتها في التعامل مع النصوص الفقهية ودراستها، أما التحليل فهو المسار الذي يعني بكشف العلاقة بين مكونات النص الفقهي وإدراك طبيعتها من تدليل وتعليل وأثرها في البناء والتفريع للأحكام ، أما تفسير النص الفقهي فهو المسار الذي يعني بكشف معاني دلالات الألفاظ وصيغ التراكيب والأعراف الاصطلاحية ونحوها، أما الاستنباط من النص الفقهي فهو المسار الذي يعني باستخلاص الأحكام بواسطة القواعد و الضوابط الأصولية المرعية والمقررة في علم الأصول، ثم إن مسار التفسير والتحليل للنص الفقهي يشكلان الفهم للنص الفقهي، و بهما يتحقق و يهيأ النص للاستنباط منه.

المطلب الثاني: الخطوات المنهجية لتحليل النص الفقهي :لا يمكن للباحث أن يقوم بعملية التحليل

للنص الفقهي إلا من خلال مجموعة من الأدوات والخطوات التي يتوقف عليها فهم النص الفقهي نفصلها فيما يلي:

الفرع الأول: أدوات تحليل النص الفقهي :لابد من الإلمام بأدوات التحليل للنص الفقهي للكشف والتعرف على البناء الفقهي ومكوناته الفقهية وبيان العلاقة التي تحقق بها هذا البناء الفقهي، وأهم هذه الأدوات:

أولا: الدلالة اللفظية للنصوص الفقهية :لكونَا من القواعد المعينة على استنباط الأحكام وإدراك المعاني المؤثرة في تغير الأحكام، والمشتغل بتحليل النص الفقهي لا ينفك عن نظير تلك الاستعمالات، إلا أن استعماله يقوم على ثلاثة مسارات:

1-استعمال الدلالة اللفظية لكشف المعنى الوارد في الألفاظ المكونة للنص.

2-استعمال الدلالة اللفظية للتعرف على طبيعة الدلالة من حيث وضعها الأول وما طرأ عليها من معنى حاد بها عن المعنى الأول الناتج عن الدلالة اللفظية اللغوية إلى المعنى الشرعي أو المعنى الاصطلاحي.

3-استعمال الدلالة اللفظية لقياس أثرها في بناء الحكم الذي تضمنه النص الفقهي.

وترتسم من خلال هذه المسارات الثلاث أهمية الدلالة اللفظية باعتبارها أداة تحليلية في عملية التحليل للنص الفقهي.

ثانيا: المصطلحات الفقهية :إن المصطلح الفقهي من القضايا الفقهية المنهجية التي اعتنى العلماء بها وسعوا للتأليف فيها لإبراز مصطلحات مذاهبهم، وهذا النوع من المدونات قد تلتقي في بعض المصطلحات؛ لكونَا معاني مشتهرة برزت في واقع لسانَم، وثمة مصطلحات أخذت شيئا من الخصوصية في مذهب دون مذهب، وللمعرفة بهذه المصطلحات وطلاقاتها في المذاهب دور مهم في عملية تحليل النص الفقهي.

ثالثا: مراعاة السياق :وهي وسيلة مهمة في من وسائل الكشف عن وحدة النص الفقهي وتحقيق تماسكه وانسجامه، ذلك أن النص الفقهي يحتوي على علاقات داخلية –لفظية ومعنوية – وأخرى خارجية مرتبطة بالسياق، ويبرز دور مراعاة السياق كأداة لتحليل النص الفقهي من خلال التعامل مع

نصوص الفقهاء في تقريراتهم الفقهية في ضوء منصوصات الأئمة وأخذ الأحكام من ألفاظها.

رابعا: مراعاة القرائن المصاحبة للنص :ذلك أن هناك قرائن قد تصاحب النص الفقهي وتبين المراد به وتكشف العلاقة بين مكوناته في حال الاحتمال، ويختص النص الفقهي بجملة من القرائن التي يتجلى بها المعنى الشرعي ومناطات الأحكام وعللها، ويتمثل دور القرائن في أنَا يستكمل بها المعنى الوارد في النص الفقهي؛ لأن قصره على ظاهره يوجد إشكالا في بعض الأحيان، مما يؤدي إلى عدم التكامل في التصور في ذهن الباحث المتأمل للنص الفقهي.

خامسا: المقارنة الفقهية :المقصود بالمقارنة الفقهية في سياق تحليل النصوص الفقهية هي طريقة تعنى بالموازنة بين نصوص المجتهدين المتغايرة في حكم مسألة فرعية وفق نسق معين، وتعد هذه المقارنة وسيلة لدراسة نصوص الفقهاء وتفكيكها من خلال المقارنة، ليحصل للدارس مبنى الاجتهاد في المسألة الفرعية المشمولة بالنصوص الفقهية، على أن النصوص الفقهية المقصودة بالمقارنة الفقهية هي التي تعلن نتيجة حكم فقهي، فعرض الخلافيات من خلال المقارنة يعد نوها من التحليل لآراء الفقهاء في المسألة المتضمنة في النص الفقهي.

سادسا: المطابقة الفقهية :ويقصد بالمطابقة تمام تهيؤ الفرع لإلحاقه بحكم الأصل قيما يتحد معه في الجامع المعتبر شرعا وفقها، والمطابقة كما أنَا وصف يطلق على التمام، فهي كذلك معيار بمقدماتها لتحليل النصوص الفقهية التي تضمنت نتائج الإلحاق، ولا بد للناظر في أي نص فقهي اشتمل على هذا النوع من الإلحاق ويعنى بتحليله أن يراعي الأركان والشروط والعلاقات بين أطراف الواقعة التي عرضت أمام نظر الفقيه ومدى تطابقها مع الأصل(تحقيق المناط(.

سابعا: مراعاة العرف :ذلك أن للعرف مداره الواسع وحضوره في الألفاظ والقصود، كما أن له دور في التصور والأحكام، وله دوره في التعامل مع النصوص الفقهية تحليلا وتفسيرا واستنباطا، مما جعل الفقهاء يعتنون به في بيان النصوص عموما وفي النصوص الفقهية خصوصا، وهذه العناية متممة لأدوات تحليل النصوص الفقهية.

الفرع الثاني: خطوات تحليل النص الفقهي :من خلال مفهوم تحليل النص الفقهي وبيان أدواته، يمكننا إجمال خطوات تحليل نص فقهي فيما يلي:

أولا: إلقاء نظرة عامة بقراءة متأنية للنص الفقهي :فقراءة النص والتمعن في معانيه يحقق للمحلل للنص إدراكه وتفهم مقاصده، فتنكشف له معانيه ويتضح المقصود من جمله وعباراته، ومما يساعد على تحقيق ذلك والوصول إلى فهم النص تقسيمه إلى فقرات حسب المعنى، وإرجاع الضمائر في النص إلى أسمائها الظاهرة، كما يستعين المحلل بالمدونات الفقهية التي يشرح بعضها بعضا، فما هو غامض في كتاب يتعرض له كتابٌ آخر بعبارات جزلة وأسلوب واضح ميسر.

ثانيا: محاولة فهم معاني المصطلحات الفقهية ومفردات النص الفقهي :وقد سبق معنا أن ذلك يعد من أهم أدوات التحليل للنصوص الفقهية، وتتكفل معاجم اللغة و معاجم المصطلحات الفقهية والمدونات الخاصة بها بإعانة المحلل على إدراك مدلولات ألفاظ النص الفقهي والمصطلحات الفقهية المتضمنة فيه.

ثالثا: تأمل تلك المصطلحات ومضمون النص الفقهي إن كان من المسلمات أم من الخلافيات :وقد بينا أن من أهم أدوات التحليل الفقهي للنصوص المقارنة الفقهية، سواء بالنسبة للمصطلحات، أو مضمون النص الفقهي من المسائل والأحكام، فمن شأن تلك المقارنة أن تبرز لنا فيما إذا كان محتوى النص ومصطلحاته من المسلمات بين الفقهاء، أم من الخلافيات.

رابعا: معرفة القوادح والعوارض وإمكانية دفعها والجواب عليها :إذا كانت المسألة أو الحكم الوارد في النص الفقهي من الخلافيات، فيقدم المحلل أهم ما اعترض به على تلك المسألة، كما يحاول دفع ذلك الاعتراض والجواب عليه.

خامسا: استخلاص ما يستفاد من النص الفقهي :بعد قيام محلل النص الفقهي بشرح المصطلحات والألفاظ الواردة في النص وإدراك المعنى الإجمالي له والوقوف على نوع المسألة أو المسائل المتضمنة فيه ومقارنة الآراء الفقهية فيها وعرض ما يتعلق بها من استدلال ومناقشة، فإنه يبين بعد ذلك ما يستفاد من النص الفقهي من حكم أو قاعدة أو نظرية.

المبحث الثاني : منهجية تحليل النصوص القانونية :سنتناول في هذا المبحث مفهوم تحليل النص القانوني والفرق بينه وبين التعليق والتفسير، ثم نبرز الخطوات المنهجية لتحليل النص القانوني.

المطلب الأول: مفهوم تحليل النص القانوني والفرق بينه وبين التعليق والتفسير :سنقوم ببان مفهوم

التحليل لنص قانوني، ثم نميز بينه وبين ما قد يلتبس به كالتعليق والتفسير:

الفرع الأول: مفهوم تحليل نص قانوني :يقصد بتقنية تحليل النص القانوني كآلية منهجية":تفكيك النص القانوني وتجزئته إلى مجموعة العناصر التي يتألف منها، ومن ثم التعرف إلى أجزائه ومكوناته،" وبمعنى أكثر دقة يمكن القول أن عملية التحليل تقوم على دراسة مفصلة للنص حتى يتمكن المتفحص له من استيعابه وتحديد المعنى الذي قصده من كان وراء وضع ذلك النص.

الفرع الثاني: الفرق بين تحليل النص القانوني والتعليق والتفسير :لكي يتضح المراد بتحليل النص القانوني ولا يلتبس بغيره كالتعليق على النص القانوني أو تفسيره، سنبين الفرق بينها والذي يمكن تلخيصه فيما يلي:

لقد سبق معنا أن تحليل النص القانوني هو تفكيكه إلى العناصر التي يتألف منها، ومن ثم المعرفة بهذه الأجزاء، أما التعليق على النص، فهو عبارة عن عملية تفسير و توضيح للموضوع محل ذلك التعليق، ويكون ذلك بقدر من الحرية وأسلوب شخصي، والذي يخلص فيه المعلق إلى إعطاء فكرة هن الموضوع أو ذلك النص، وعليه فالتعليق هو بمثابة فحص انتقادي لمضمون وشكل النص، لذلك يظهر وكأن التحليل هو مرحلة أو جزء من التعليق.ولكن الأمر يختلف إذا كان الموضوع يقتصر على تحليل نص قانوني، إذ علينا أن نقوم بتحليل النص من خلال تفكيكه ومعرفة أجزائه ومكوناته في مرحلة أولى، ومن ثم نقوم بمناقشة النص ونقده وتقويمه وإبراز رأينا الشخصي فيه في مرحلة ثانية، وهنا يتشابه التحليل والتعليق، فيعتمد بعض الفقهاء عبارة تحليل نص قانوني أو التعليق على نص قانوني، والمقصود في الحالتين دراسة النص القانوني وتوضيحه وإظهار إيجابياته وسلبياته إذا وجدت، أما فيما يتعلق بتفسير النص، فإنه يعنى به تحديد مضمونه ومعناه من عدة زوايا.

المطلب الثاني: الخطوات المنهجية لتحليل النص القانوني

لكي يقوم الباحث بتحليل نص قانوني عليه أن يتبع خطوات منهجية نوجزها فيما يلي:

الفرع الأول: المرحلة التحضيرية (مرحلة التعرف إلى النص القانوني وفهمه)

للتمكن من دراية وتحليل نص قانوني علينا القيام بالتعرف عليه من ناحية الشكل أم الظواهر الخارجية أولا، ثم نعمد إلى التعرف على المضمون أو الظواهر الداخلية ثانيا، لذا علينا تحديد هوية

النص وتفكيكه و معرفة الأجزاء التي يتألف منها قيل البدء بمناقشة النص وتقييمه، وتعرف هذه المرحلة بالتحليل الشكلي، وتقتضي هذه المرحلة جمع العديد من المعلومات المتعلقة بالنص القانوني، والتي بدونَا لن يستطيع الباحث فهم مضمون النص وتحليله، ويشمل ذلك ما يلي:

أولا: هوية وطبيعة النص :فبعد قراءة الباحث للنص القانوني قراءة متعددة يتعين عليه تحديد:

1-هوية النص وطبيعته :هل هو نص دستوري أو نص معاهدة دولية أو مادة من مواد القانون الوطني، وهل هو مدني أو تجاري أو جنائي، وهل هو عام أو خاص...

2-مصدر النص :ويقصد به الجهة المصدرة للنص، فقد يكون برلمانا أو حكومة أو وزارة أو هيئة دولية...

3-تاريخ صدور النص :لمعرفة فيما إذا كان النص جديدا أو معدلا، حتى يشير إليه المحلل عند تحليله للنص القانوني.

4-تحديد المصدر الأصلي للنص واستخراج موضوعه :لابد للباحث من أن يحدد الكتاب أو النص الأصلي الذي أخذ منه النص محل التحليل، ثم يقوم بتحديد موضوع النص، فأي قانون هو عبارة عن مجموعة قواعد منظمة لسلوك الأفراد في المجتمع.

ثانيا: الدراسة البنيوية للنص :هنا يتم تقسيم النص والتسطير على المصطلحات والعبارات المتضمنة فيه، وتتمثل هذه الدراسة في معرفة ما يلي:

1-البنية الطباعية(الطوبوغرافية :(ويقصد بها بيان عدد الفقرات أو المقاطع التي يتكون منها النص القانوني، مما يساعد الباحث على التحليل، كأن يبين أن المادة القانونية تتألف من ثلاث فقرات، الأولى تبدأ من".."." وتنتهي عند."."،، والفقرة الثانية تبدأ من "..." وتنتهي عند"..."، وهكذا.

2-البنية الاصطلاحية واللغوية:من خلال تحديد الباحث للمصطلحات المعتمدة في البحث وتحديد نوعها قانونية أو تقنية أو اقتصادية... وكذا كيفية صياغة المادة والأسلوب المعتمد.

3-البنية الخارجية للنص :فالنص القانوني ليس عنصرا منعزلا، بل هو جزء من كل ولا يمكن أن نحلله إلا في ضوء محيطه الخارجي، أي ربطه بما قبله أو بما يوازيه، أو بما بعده من نصوص أخرى.

ثالثا: غايات النص(فائدته) :لا يصدر نص قانوني إل وله غاية أو فائدة يسعى المشرع لتحقيقها،

والأسباب الموجبة للقانون تبين هادة الغاية من وضعه، كأن تكون حلولا لمسائل قانونية مثارة في الحياة اليومية، لذلك يتوجب علينا أثناء تحليل نص قانوني أن نبين الفائدة التي تكمن وراء إصدار هذا النص القانوني.

الفرع الثاني: مرحلة التحليل الموضوعي

إن تحليل أي نص أو قاعدة قانونية يتم عن طريق تفكيك الفرضيات التي تضمنها إلى عناصرها الأولية، وإذا كان النص يتضمن قاعدة واحدة فإن التحليل ينصب على هذه القاعدة بتبيان الحالات المفترضة والتي تشملها والحكم الذي تقرره لتلك الفرضيات، وإذا كان النص يتضمن أكثر من قاعدة قانونية، فيتناول التحليل كل قاعدة على النحو السابق .هذا وتتم مرحلة التحليل للنص القانوني من خلال احترام التقسيم المنهجي المتعارف عليه :مقدمة، عرض، خاتمة، وتفصيل ذلك في التالي:

أولا: المقدمة :والتي يقدم فيها الباحث الإطار العام الذي يندرج فيه النص وذكر طبيعته ومصدره وتاريخه ومكانه، وتحديد نوع النص مع ذكر النصوص المماثلة أو المشابهة والتي لها نفس الهدف، سواء من حيث المسطرة أو النتيجة، وأيضا إثارة الإشكالية التي يتمحور حولها النص، ثم الإعلان عن التصميم والتقسيم المراد اعتماده للإجابة عن الإشكالية والذي يؤخذ من بنية النص.

ثانيا: العرض :وهو الذي يتم فيه تحليل الأفكار المتضمنة بالنص ومناقشتها من خلال:

1-الاستنتاج عن طريق القياس، أي قياسها على قاعدة مشابهة خصها المشرع بنص صريح، أو عن طريق مفهوم المخالفة، أو استعمال مفهوم الموافقة.

2-المقابلة و المقارنة مع كل واقعة منظمة قانونا، سواء من حيث الشبه أو الاختلاف، أو ذكر قانون مفسر أو رأي فقهي أو اجتهاد قضائي تماشيا مع كل الأفكار التي تلقاها الباحث.

3-ذكر تقييم الموضوع سواء من الوجهة القانونية، أو الوجهات غير القانونية من خلال الحديث عن مدى ملاءمة القواعد التي ينص عليه النص موضوع التحليل مع الظروف الواقعية (اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا..). المصاحبة للنص وانعكاساتها على المجتمع، ومدى انسجامها مع المبادئ القانونية المعمول بها.

ثالثا: الخاتمة :وهي عبارة عن استنتاجات وخلاصة لما توصل إليه الباحث من خلال موضوع التحليل،

والتي يمكن أن تكون قناعات شخصية، أو مقترحات مقدمة للتعديل أو المراجعة أو الإلغاء، أو ترميم النص من حيث الصياغة أو من حيث الأحكام، مع إمكانية طرح صيغة بديلة.

المبحث الثالث : منهجية النقد القانوني

سنتناول في هذا المبحث تعريف النقد القانوني وشروطه ثم نبين منهجية النقد القانوني.

المطلب الأول: تعريف النقد القانوني وشروطه

لتعريف النقد القانوني لا بد من تعريف النقد أولا ثم القانون، ثم المركب الإضافي، ولأن عملية النقد في أي مجال لا بد لها من شروط، سنبين شروط النقد القانوني.

الفرع الأول: التعريف بالنقد القانوني:

أ- التعريف بالنقد لغة واصطلاحا :

أما النقد لغة فهو: تفحص الشيء والنظر إليه، كما أن النقد والتنقاد تمييز الجيد من الرديء، ومنه نقد الدراهم إخراج الزيف منها.

أما النقد اصطلاحا: فقد عرف تعريفات متعددة أغلبها تربطه بوظيفته من حيث الحكم على الشيء من خلال إظهار محاسنه وعيوبه، بعد دراسته وتفحصه، لذلك يمكننا تعريف النقد بأنه "عملية رصد لمواطن الخطأ والصواب في موضوع علمي معين بعد دراسته وفحصه، يستند فيه الباحث

إلى الأصول والثوابت العلمية المقررة في مجال العلم الذي ينتمي إليه هذا الموضوع، وذلك من أجل تقويم وتصحيح بعض المفاهيم المتعلقة بذلك الموضوع".

ومن خلال هذا التعريف يتبين أن النقد يتوجه إلى كل إنتاج بشري اجتهادي يعتريه النقص والخطأ، ولا يمكن توجيهه فقط إلى الوحي الإلهي باعتباره معصوما من ذلك.

ب- تعريف القانون لغة واصطلاحا :سبق معنا التعريف بالقانون في اللغة والاصطلاح

ج- تعريف النقد القانوني :من خلال ما سبق من تعريف كل من النقد والقانون نستنتج تعريف النقد القانوني بأنه": فحص ودراسة قاعدة أو نص قانوني بغرض إبراز محاسنه و مواطن الصواب فيه إلى

جانب بيان عيوبه ومواطن الخطأ فيه لأجل تقويمها وتصحيحها."

الفرع الثاني: شروط النقد القانوني

سبق معنا في تعريف النقد القانوني أنه عملية دراسة وتفحص لنص أو قاعدة قانونية بهدف إبراز محاسنها ونقد عيوبها وتقويمها، لذلك فعملية النقد هذه تتطلب ثلاثة شروط أساسية لنجاح عملية النقد نوجزها فيما يلي:

أولا: أن يكون من يتصدى ويشتغل بعملية النقد عالما ومتخصصا في دراسة القانون :فإذا كان للنقد دوره الخطير في عملية الهدم والبناء على أسس سليمة، والتمييز بين الخطأ والصواب والحق والباطل والحسن والقبح، فإنه لا يتصور إلا من عالم متخصص في ذلك الفن يعرف أصوله وقواعده؛ لأنه لا يقف على فساد أو صلاح فن أو صناعة أو اجتهاد من لم يكن على منتهى علم فيها، كما أن رد شيء أو قبوله لا يكون قيل فهمه والاطلاع على كنهه ومقاصده.

ثانيا: أن لا تكون عملية النقد إلا بعد دراسة وتفحص للقاعدة أو النص القانوني :إن عملية النقد لا تكون إلا بعد دراسة وتمحيص للموضوع المراد نقده، فالنقد ليس وليد رؤية سطحية، بل إن الدراسة والفحص الدقيق للموضوع هو السبيل الوحيد للوقوف على مواطن الخلل والقصور لأجل تقويمها وتداركها.

ثالثا: أن يكون النقد موضوعيا وبناء :إن عملية النقد في أي مجال تتطلب من الناقد والمتفحص أن يكون موضوعيا في إبراز مواطن الخلل والقصور في الموضوع محل النقد، وأن يكون محايدا في الحكم عليها، كما أنه لا يقف عند مجرد بيان العيوب ومواطن القصور، بل لابد من أن

يقوم بتقويمها وتصحيحها، حتى لا ينقلب نقده من نقد بناء إلى مجرد تهجم و استعراض للنقائص دون أدنى تقويم.

المطلب الثاني: منهجية النقد القانوني

من خلال ما مر معنا من مفهوم النقد القانوني والشروط التي ينبغي مراعاتها لإنجاحه، فإننا نستنتج أنه لا تتم عملية النقد القانوني بشكل علمي ومنهجي إلا بإتباع خطوات ومراحل معينة نلخصها فيما

يلي:

الفرع الأول: دراسة موضوع النص القانوني وتفحصه

لابد لمن أراد نقد نص أو قاعدة قانونية أن يبدأ أولا بقراءة النص القانوني ودراسته وتفحصه لفهمه و الاطلاع على كنهه ومقاصده التي قصدها منه واضع النص، فمن خلال الفحص الدقيق لموضوع النص القانوني وما يتبعه من تحليل وتفسير يمكن الوقوف على المراد منه، حتى يتمكن الناقد من الانتقال إلى صلب عملية النقد من إبراز لمحاسن النص و كشف لعيوبه ومواطن القصور.

الفرع الثاني: الكشف عن موضوع النص القانوني وتحليله من جميع جوانبه

بعد تأمل النص القانوني ودراسته وتفحصه يمكن للناقد أن يحدد موضوعه ويكشف عنه، ثم يقوم بعملية تحليله بشكل دقيق ومن كل جوانبه؛ لأنه من غير عملية التحليل لمحتوى النص و إدراك جوانبه المختلفة ما أمكن الناقد الوقوف على ما فيه من محاسن ومزايا وما يشوبه من نقائص وجوانب قصور.

الفرع الثالث: إظهار محاسن ومزايا النص القانوني وعيوبه ومواطن القصور والخلل

لعل الوقوف على مزايا ومحاسن النص القانوني وإبرازها، وكذا الوقوف على عيوبه ومواطن القصور والخلل يشكل لب العملية النقدية وأساسها، خاصة وأن النصوص القانونية هي اجتهادات وتشريعات بشرية يعتريها النقص والقصور، ولعل في عملية النقد الموضوعي لها توجيه لها نحو الكمال المرغوب والمقصود، فكم من قواعد ونصوص قانونية استفادت مما وّجه لها من نقد، فأضحت أكثر عدالة وخدمة للمصلحة العامة.

الفرع الرابع: المناقشة العلمية للعيوب والنقائص بالحجج والبراهين لأجل تقويمها وتصحيحها

ليس الغرض الأساسي من عملية النقد للنص القانوني هو الوقوف على العيوب التي تعتريه أو النقائص ومواطن الخلل التي تشوبه فقط، وإنما على الناقد أن يقوم بمناقشتها علميا وتقويمها والحكم عليه بكل موضوعية وطريقة منطقية سليمة لأجل تصحيح مواطن الخلل والخطأ وإكمال وتدارك جوانب القصور والنقص، ولكن هذا التقويم والتصحيح لا يكون عن ميل أو هوى، ولكن بالحجج والبراهين العلمية